اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بقتله يحكم بكفره ويعارضه بقول خالد في الحديث دعني أضرب
عنقه يا رسول الله فقال لعله يصلي فإن احتج بقوله
صلى الله عليه وسلم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم فأخبر أن
الإيمان لم يدخل قلوبهم وكذلك قوله يمرقون من الدين مروق
السهم من الرمية ثم لا يعودون إليه حتى يعود السهم على
فوقه وبقوله سبق الفرث والدم يدل على أنه لم يتعلق منه
الإسلام بشيء أجابه الآخرون أن معنى لا يجاوز حناجرهم
لا يفقهون معانيه بقلوبهم ولا تنشرح له صدورهم ولا تعمل
به جوارحهم وعارضهم بقوله ويتمارى في الفوق وهذا
يقتضي التشكك في حاله وإن احتجوا بقول أبي سعيد
الخدري في هذا الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يخرج في هذه الأمة ولم يقل منها وتحرير أبي سعيد الرواية
وإتقانه اللفظ أجابهم الآخرون بأن العبارة بفي لا تقتضي
تصريحا بكونهم من غير الأمة بخلاف لفظة من التي هي
للتبعيض وكونهم من الأمة مع أنه قد روي عن أبي ذر وعلي

وأبي

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

١٧١

وأبي أمامة وغيرهم في هذا الحديث يخرج من أمتي وسيكون من أمتي
وحروف المعاني مشتركة فلا تعويل على إخراجهم من الأمة بفي
ولا على إدخالهم فيها بمن لكن أبا سعيد رضي الله عنه أجاد
ما شاء في التنبيه الذي نبه عليه وهذا مما يدل على سعة فقه الصحابة
وتحقيقهم للمعاني واستنباطها من الألفاظ وتحريرهم لها
وتوقيهم في الرواية هذه المذاهب المعروفة لأهل السنة ولغيرهم
من الفرق فيها مقالات كثيرة مضطربة سخيفة أقربها
قول جهم ومحمد بن شبيب إن الكفر بالله الجهل به لا يكفر أحد بغير
ذلك وقال أبو الهذيل إن كل متأول كان تأويله تشبيها لله
بخلقه وتجويرا له في فعله وتكذيبا لخبره فهو كافر وكل من أثبت
شيئا قديما لا يقال له الله فهو كافر وقال بعض المتكلمين إن
كان ممن عرف الأصل وبنى عليه وكان فيما هو من أوصاف الله
فهو كافر وإن لم يكن من هذا الباب ففاسق إلا أن يكون ممن لم يعرف
الأصل فهو مخطئ غير كافر وذهب عبيد الله بن الحسن العنبري
إلى تصويب أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان عرضة د

Copyright © King Saud University